

الوثائق الرسمية

الجمعية العامة

الدورة الثانية والخمسون



اللجنة الأولى

الجلسة ١٩

الثلاثاء، ١١ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٩٧

الساعة ١٠:٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد موثوسي نكفوبي (بوتسوانا)

طلب إجراء تصويت مسجل.

افتتحت الجلسة الساعة ١٠:٢٥

أعطي الكلمة لأمين اللجنة ليحرر التصويت.

البنود ٦٢ إلى ٨٣ من جدول الأعمال (تابع)

السيد لين كبو - تشوفغ (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار A/C.1/52/L.19 عرضه ممثل سري لأنكا في الجلسة ١٦ لهذه اللجنة المعقدة في ٦ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٩٧. وبالإضافة إلى البلدان الواردة أسماؤها في مشروع القرار في الوثيقة A/C.1/52/INF/2، شاركت في تقديمها أيضاً منغوليا.

أجري تصويت مسجل.

البت في جميع مشاريع القرارات المقدمة في إطار جميع بنود جدول الأعمال

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): كما أبلغت أعضاء اللجنة في جلستنا بالأمس، ستشرع اللجنة اليوم في البت في مشاريع القرارات الواردة في المجموعات ٣ و ٤ و ٥ و ٦، باستثناء مشاريع القرارات A/C.1/52/L.23، A/C.1/52/L.1، A/C.1/52/L.8، A/C.1/52/L.39، A/C.1/52/L.27/Rev.1 و A/C.1/52/L.43، A/C.1/52/L.2، A/C.1/52/L.6

وإذالم ترغب الوفود في عرض مشاريع قرارات منقحة أو في الإدلاء ببيانات حول مشاريع القرارات الواردة في المجموعة ٣ أو في تعليق مواقفها أو تصويتها قبل البت في مشروع القرار A/C.1/52/L.19 فستثبت اللجنة في مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/52/L.19.

المؤيدون:
الجزائر، أنغولا، أنجيفوا وبربودا، أرمينيا، أستراليا، أذربيجان، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروون دار السلام، بوركينا فاسو، الكاميرون، كندا، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إثيوبيا، فيجي، جورجيا، غينيا، غيانا، الهند،

يتضمن هذا المحضر النص الأصلي للخطب الملقاة بالعربية والترجمات الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويت إلا للخطب الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعنى خلال شهر من تاريخ عقد الجلسة إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-178. وستصدر التصويتات بعد نهاية الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

مشروع القرار A/C.1/52/L.19 لعدة أسباب، من ضمنها وصف الفقرة السابعة عشرة من الدبياجة لـ**إجراء مفاوضات بشأن الفضاء الخارجي** بأنه ذو أولوية في عمل مؤتمر نزع السلاح، وتأكيد الفقرة ٥ من المنطوق على أن مؤتمر نزع السلاح دوراً رئيسياً في التفاوض بشأن الفضاء الخارجي.

إن مشروع القرار هذا يعاني من ضعف مفاهيمي أساسي. فهو يتجاهل حقيقة بسيطة هي أنه ليس هناك سباق تسلح في الفضاء الخارجي. وقصة النجاح هذه يمكن أن تنسّب على نحو مباشر إلى الاتفاقيات القانونية القائمة بالفعل. فهذه الاتفاقيات نفسها تفيد أيضاً في منع سباق التسلح في المستقبل.

والوجود المستمر لرواد الفضاء الأميركيين على متن المركبة الفضائية الروسية "مير" يشهد على حقيقة أدناه بعيدين عن أن تكون مواجهين ببداية سباق تسلح في الفضاء الخارجي، بل نحن في حقبة للتعاون في الفضاء لم يسبق لها مثيل. والواقع أنه عندما تعرضت "مير" لمشاكل في هذه السنة، بذل مجدهود متعدد الجنسيات لإبقاءها في مدارها.

وإن كان يوجد عمل ينبغي الاضطلاع به في مؤتمر نزع السلاح بشأن موضوعات الفضاء الخارجي - ونحن مقتنعون بأنه يوجد - فإن مشروع القرار هذا لا يوجّهنا في الاتجاه الصحيح. ويحدّونا الأمل في أن يأخذ مقدمو مشروع أي قرار مماثل في المستقبل حقائق الواقع في الاعتبار.

السيد ميليم (الكسنبرغ) (ترجمة شفوية عن الفرنسية): لقد امتنع أعضاء الاتحاد الأوروبي عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/52/L.19. ومع ذلك تعترف دوله الخمس عشرة بالتغييرات الإيجابية التي أجرتها سري لانكا على صياغته. فالفقرة الحادية عشرة من الدبياجة، التي تتطرق إلى مفاوضات مؤتمر نزع السلاح، قدّمت بصورة بناء. وبالرغم من أن الاتحاد الأوروبي يقدر الدعوة إلى مؤتمر نزع السلاح في الفقرة ٦ من المنطوق، فإنه أحس بأن من غير المستصوب الحكم هنا على تناقض المناقشة في المؤتمر، الأمر الذي يفسر امتناعنا عن التصويت. وسيعيد الاتحاد النظر في موقفه في السنة المقبلة بشأن هذا الموضوع الهام بروح بناء، تبعاً للتغييرات والتطورات التي تطرأ في عام .١٩٩٨

إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، جامايكا، اليابان، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليبيريا، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطا، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة) منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النiger، عمان، باكستان، بينما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، القلبين، قطر، جمهورية كوريا، الاتحاد الروسي، ساموا، المملكة العربية السعودية، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلندا، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، زامبيا.

المعارضون:
لا أحد.

الممتنعون:
أليابانيا، أندورا، الأرجنتين، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، استونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، آيسلندا، آيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لوكسمبورغ، موناكو، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/52/L.19 بأغلبية ١٠١ صوت مقابل لا شيء، مع امتناع ٤٤ عضواً عن التصويت.

[بعد ذلك أبلغت وفود تونس وزimbabwe ونيجيريا وهايتي الأمانة العامة بأنها كانت تنوّي التصويت مؤيدة.]

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في تعليق موافقهم أو تصويتهم بعد التصويت.

السيد غراي (الولايات المتحدة الأمريكية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد امتنعنا عن التصويت على

الدعاوة إلى التوقيع على الاتفاقية التي وردت في الفقرة ١ من مشروع القرار A/C.1/52/L.1. إلا أنها نشجع البلدان التي تستطيع التوقيع على هذه الاتفاقية وتصدق عليها أن تفعل ذلك بأسرع ما يمكن. وقرار سري لانكا بشأن انضمامها إلى اتفاقية أوتاوا يتوقف على حالة أمننا الوطني واعتباراته.

وتشعر سري لانكا بالامتنان لمقدمي مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/52/L.23 على ما أجروه من تعديلات في النص الأصلي وبخاصة حذف الإشارة إلى السعي لفرض حظر على نقل الألغام الأرضية. وبعد التوصل إلى اتفاق شامل للحظر، كما هو متожي في اتفاقية أوتاوا، ليس واضحاً لوفد بلادي نوع العمل الإضافي الذي يمكن الاضطلاع به بشأن الألغام الأرضية في مؤتمر نزع السلاح، خاصة وأن البروتوكول الثاني المعدل بشأن الألغام الأرضية لاتفاقية حظر استعمال الأسلحة تقليدية معينة في الكفة الأخرى من الميزان. هل سنحسن اتفاقية أوتاوا، أم سضعها في مؤتمر نزع السلاح؟ وهل أن نهج السعي إلى مفاوضات في محفل آخر على أمل أسر الدول التي لا تستطيع أن تصبح أطرافاً في اتفاقية أوتاوا، أو في محاولة لتحقيق العالمية، نهج صحيح؟ وما هو أثر هذه الممارسة على اتفاقية أوتاوا؟ تلك أسئلة نطلب أجوبتها صادقة عليها.

مع ذلك، وفي ضوء التعديلات التي أجريت على النص الأصلي، تستطيع سري لانكا أن تصوت مؤيدةً لمشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/52/L.23. وبقياماً بذلك تتوقع من المشاركين في تقديم مشروع القرار ألا يجبروا مؤتمر نزع السلاح على السعي من أجل التوصل إلى حلول جزئية، مثل فرض حظر على نقل الألغام الأرضية عندما يجتمع مؤتمر نزع السلاح في ١٩٩٨. ولا تود سري لانكا أن ترى مؤتمر نزع السلاح يستخدم كأداة تتيح لبعض البلدان انتاج وتخزين واستعمال الألغام الأرضية التي بحوزتها، وفي الوقت نفسه ينكر على الآخرين، الذين يرغبون في التوسيع على الألغام الأرضية المضادة للأفراد لأغراض الدفاع الذاتي والأمن القومي، حقهم في استيراد تلك الألغام. وهذه التدابير لن تساعده بالتأكيد القضية الإنسانية. بل بالأحرى ستسبب تفاقم الحالة إذ أن البلدان التي أنكر عليها حق استيراد الألغام الأرضية المضادة للأفراد سيتعين عليها إنشاء مراافق تصنفيها في بلدانها. وفي مثل هذه الحالة، ستصبح الألغام الأرضية المضادة للأفراد الرخيصة والبساطة متوفرة في تلك البلدان بأعداد أكبر بكثير من الألغام الأرضية.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): بما أنه ليس هناك ممثلون آخرون يرغبون في تعليل تصويتهم بعد التصويت، أعطي الكلمة للوفود الراغبة في الإدلاء ببيانات عامة عدا تعليقات الموقف أو التصويت على مشاريع القرارات الواردة في المجموعة.

السيد غوديتيليكى (سري لانكا) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): لقد أثارت مشاريع القرارات المتعلقة بالألغام الأرضية المضادة للأفراد الكثير من الاهتمام خلال هذه الدورة، مثلاً حدث في الدورة الماضية.

وكان الشاغل الإنساني هو القوة الدافعة وراء تأييد غالبية الوفود لمشاريع القرارات. ومن ناحية ثانية، أعلنت بعض الوفود أن المشكلة ليست في الألغام الأرضية من حيث هي، ولكن في استعمالها العشوائي الذي يؤدي في كل سنة إلى موت وتشوه عشرات الآلاف من الضحايا أغلبهم من المدنيين. وأشار آخرون إلى الحاجة إلى امتلاك بدائل للدفاع عن النفس والأمن الوطني، وكذلك إلى المزيد من الجهد لأنشطة إزالة الألغام.

وسرى لانكا ليست طرفاً في اتفاقية ١٩٨٠ لحظر استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر. والألغام تستعمل في سري لانكا على نحو عشوائي من جانب المتمردين في سعيهم إلى خلق دولة منفصلة. وفي هذا السياق، تضطر قوات الأمن أيضاً إلى الاعتماد على الألغام الأرضية لتؤمن معسكرات الجيش والمنشآت العسكرية في الأجزاء القصبة من البلد. وبالتالي فإننا مدركون على نحو مؤلم للأثر السيء لهذه الأسلحة - ليس على أفراد القوات المسلحة فحسب ولكن أيضاً على المدنيين الأبرياء العائدين إلى أماكن سكناهم الأصلية بعد تطهير تلك المناطق من أنشطة المتمردين.

وبالنظر للبعد الإنساني لهذه المشكلة، قررت سري لانكا أن تشارك بصفة مراقب في عملية أوتاوا التي قادت إلى اجتماع أوسلو في أيلول/سبتمبر الماضي. وسرى لانكا تشاطر المجتمع الدولي الرأي بأنه ينبغي اتخاذ تدابير لحظر صنع وتخزين ونقل الألغام الأرضية المضادة للأفراد عاجلاً وليس آجلاً.

وكان موقفنا الإيجابي من مشروع القرار A/C.1/52/L.1 و A/C.1/52/L.23 قائماً على هذا الدافع الإنساني. ولكن نظراً للحالة الأمنية السائدة حالياً في البلد، لا تستطيع سري لانكا قبول

وحدث قواها في مجموعة اوتاوا. وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأبلغ اللجنة بأن وزير خارجية جمهورية سلوفينيا، السيد بوريس فرليك، سيوقع على الاتفاقية في اوتاوا باسم جمهورية سلوفينيا.

وتمثل الاتفاقية معياراً جديداً للسلوك الدولي. فهي المرة الأولى التي تحظر فيها اتفاقية واحدة فئة كاملة من الأسلحة التقليدية. فتدمير مخزونات الألغام المضادة للأفراد سيكون مهمة بالغة الأهمية في السنوات القادمة. ولقد باشر الجيش السلوفيني فعلاً تدمير مخزوناته من الألغام. والاتفاقية ذات أهمية أيضاً لمساعدة ضحايا الألغام الذين يعانون في العديد من البلدان في أنحاء العالم.

من الواضح أن التوقيع على الاتفاقية يجعلنا نقطع نصف الطريق فقط الذي ينبغي لنا أن نقطعه. وينبغي لنا أن نوحد جميع جهودنا وأن نبدأ بعملية نزع الألغام من المناطق التي زرعت فيها في كل أنحاء العالم. وعندما نتمكن من إزالة جميع الألغام المزروعة، تكون قد حققنا هدفنا الرئيسي. وسلوفينيا على استعداد للمساهمة بتصنيعها في هذه العملية.

وأخيراً، أود أن أشير إلى البعد الذي تنطوي عليه عملية بناء الثقة، والذي ينبغي، في رأيي وقد بلدي، التأكيد عليه بصورة أكثر. إن الثقة الحقيقية بين الدول يمكن تعزيزها بقدر كبير من خلال حظر دولي قانوني على الألغام المضادة للأفراد، لا سيما داخل المناطق والمناطق دون الإقليمية وبين الجيران. إن بناء الثقة سيكون أحد أهم النتائج المحتملة للحظر الدولي القانوني على الألغام المضادة للأفراد.

السيد بايك (جمهورية كوريا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يود وقد بلادي أن يدللي بتعليق موجز على مسألة الألغام الأرضية المضادة للأفراد.

لقد أعلن وقد بلادي في مناسبات عديدة، بما في ذلك أثناء المناقشة العامة في هذه اللجنة، أن جمهورية كوريا تتشاطر تماماً مشاعر القلق التي تنتاب المجتمع الدولي إزاء بلاء الألغام الأرضية المضادة للأفراد. فانتشار الألغام الأرضية المضادة للأفراد واستخدامها على نحو عشوائي وغير مسؤول لا ينزل فقط معاناة كبيرة بالمدنيين الأبرياء ويؤدي إلى موتهم، ولا سيما الأطفال،

المستوردة. وكالعادة، فإن ضحايا هذه الألغام الأرضية المضادة للأفراد سيكونون من المدنيين الأبرياء، وبالتالي فإن الفرض نفسه، المتمثل في فرض حظر على نقل الألغام الأرضية، سيحيط. وفي هذه الظروف، فإن ما تتوقعه سري لانكا هو تعين منسق خاص يمنحك ولاية إعادة النظر في دور مؤتمر نزع السلاح، إن كان له دور، بشأن الألغام الأرضية المضادة للأفراد في عصر ما بعد اتفاقية اوتاوا.

وأخيراً، ستصوت سري لانكا مؤيدة مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/52/L.22، إذ نعتقد أن الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة وعملية استعراضها، هي أفضل طريقة لتناول بها الدول الأطراف بطريقة منطقية مسألة الألغام الأرضية من بين مسائل أخرى. وتأمل سري لانكا أن تتمكن جميع البلدان التي لديها استعداد لأن تصبح أطرافاً في اتفاقية اوتاوا من أن تؤيد أيضاً البروتوكول الثاني المعدل لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر.

السيد جيرمان (سلوفينيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود أن أدلّي ببيان عام يتعلق بالمجموعة ٤، التي تشمل مسائل نزع السلاح في ميدان الأسلحة التقليدية.

ليس ثمة شك في أن مسألة فرض حظر دولي على الألغام الأرضية المضادة للأفراد هي الآن أهم مسألة من مسائل نزع السلاح في ميدان الأسلحة التقليدية. ولهذا شارك وقد بلادي في تقديم مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/52/L.1 ب شأن اتفاقية حظر استعمال وتخزين وانتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد، وتدمير تلك الألغام، ومشروع القرار A/C.1/52/L.22 ب شأن اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر.

وتأكيد سلوفينيا جميع الجهود الدولية الرامية إلى فرض حظر قانوني على الألغام المضادة للأفراد، ونرى أن عالم الغد سيكون أكثر أماناً بدون الألغام المضادة للأفراد، ولهذا انضمت سلوفينيا إلى عملية اوتاوا منذ بدايتها. وحضرت سلوفينيا جميع اجتماعات عملية اوتاوا وشاركت بنشاط في المفاوضات. إن اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد، التي سيوقع عليها في اوتاوا في كانون الأول/ديسمبر، انجاز تاريخي حققه جميع البلدان التي

ويتشاطر وفد بلادي تماماً الرأي بأن الجهود من أجل الإسهام في تحقيق هدف إزالة الألغام الأرضية المضادة للأفراد ينبغي تكثيفها في مؤتمر نزع السلاح، وهو الهيئة التفاوضية الوحيدة المتعددة الأطراف بشأن نزع السلاح. وفي هذا الصدد، تؤيد مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/52/L.23/Rev.1 "مساهمات في سبيل حظر الألغام الأرضية المضادة للأفراد". وتؤيد أيضاً مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/52/L.22/A، في ضوء جهودنا الحالي للانضمام إلى اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر وبروتوكولها الثاني المعبد.

السيد قام (فيبيت نام) (ترجمة شفوية عن الانكليزية):
يود وفد بلادي أن يدلّي بتعليقات عامة على مشروع القرارين المتعلقين بمسألة الألغام الأرضية، أي مشروع القرارين A/C.1/52/L.23//Rev.1 و A/C.1/52/L.22/A.

لقد أوضح وفد بلادي موقفه إزاء قضية الألغام الأرضية المضادة للأفراد في بيانه في المناقشة العامة في اللجنة. وتشعر فيبيت نام شأنها في ذلك شأن غيرها من الدول بقلق شديد إزاء عواقب الاستخدام العشوائي للألغام الأرضية. فنحن أنفسنا كنا ضحايا الألغام الأرضية، ولهذا ندرك جسامة المشاكل المتعلقة بها ونفهم تماماً تكفلتها في الخسائر البشرية والمادية.

إننا ندعم دعماً كاملاً فرض حظر قاطع على الاستخدام العشوائي للألغام الأرضية ووقف تصديرها. كما تعتبر إزالة الألغام، والمساعدة على تدميرها، والمساعدة الإنسانية في هذا السياق، من الأمور الهامة للغاية، وهي تستدعي بذلك جهود أكبر. إلا أنه في نفس الوقت، يجب التسليم بأن القضية الجوهرية هي الاستخدام العشوائي للألغام الأرضية.

وفيما يتعلق بالاستخدام الدفاعي لهذه الأجهزة لغرض وحيد هو حماية السيادة الوطنية وسلامة الأرضي، نرى أن آلية مفاوضات أو اتفاقيات يجب أن تأخذ في الحسبان الشواغل الأمنية المشروعة للدول وكذلك حقها المشروع في الدفاع عن نفسها بمقتضى الميثاق. وهذه الشواغل المشروعة لم تؤخذ في الحسبان كما يجب في مشروع القرار A/C.1/52/L.1.

في العام الماضي، عندما أدلينا بتعليق على مشروع القرار المتعلق بالألغام الأرضية، وضّحنا أننا، خلال عملية

بل إنه يشكل أيضاً عقبة كبيرة في وجه التنمية الاقتصادية والاجتماعية وإعادة تعمير المنطقة المتضررة.

وتحذر حكومتي إدراكاً تاماً خطورة هذه المشكلة وقد اتخذت ردًا على ذلك عدداً من التدابير الهامة إبان السنوات العديدة الماضية. أولاً، لقد مددت حكومة بلادي إلى أجل غير مسمى وقفها الاحتياطي لتصدير الألغام الأرضية المضادة للأفراد. وثانياً، إننا نقوم الآن بالاعمال التحضيرية الضرورية للانضمام في الوقت المناسب لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر وبروتوكولها الثاني المعبد. وبإضافة إلى ذلك، قدمت حكومة بلادي باستمرار منذ ١٩٩٦ مساهمة مالية إلى صندوق الأمم المتحدة الاستئماني الطوعي للمساعدة في إزالة الألغام. وهذه التدابير تدل على اتفاقنا وتعاوننا مع جهود المجتمع الدولي من أجل احتواء الآثار الإنسانية المفجعة المترتبة على الألغام الأرضية المضادة للأفراد والتخفييف منها. وكما نعرف جميعاً، جرى في الآونة الأخيرة بذلك جهد صادق لفرض حظر تام على الألغام الأرضية المضادة للأفراد. ولئن كانا ندرك تماماً الهدف المتمثل في أن جميع الألغام الأرضية المضادة للأفراد ينبغي إزالتها في نهاية المطاف من على وجه الأرض، فإن وفد بلادي يأسف لأن الحالة الأمنية الراهنة في شبه الجزيرة الكورية، وانعدام البدائل المناسبة، يمنعان بلادي من المشاركة التامة في فرض حظر تام على الألغام الأرضية المضادة للأفراد.

وفي هذا السياق يأسف وفد بلادي لأننا لا نستطيع تأييد مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/52/L.1.

ولا يود وفد بلادي أن يسبّب في هذا الموقف بشأن المتطلبات الأمنية الاستثنائية لشبه الجزيرة الكورية، إذ أن هذه المعلومات أوجزتها حكومة بلادي في مناسبات عديدة، ويفهمها المجتمع الدولي فيما جيداً. مع ذلك، يود وفد بلادي أن ينتهز هذه الفرصة ليؤكد من جديد أن الألغام الأرضية المضادة للأفراد في بلادي لا تسبب مشاكل إنسانية. ولم تؤد إلى آية وفيات أو إصابات في صفوف المدنيين. فحقوق الألغام مسيحة، وعليها علامات واضحة، وخرائطها تتضمن تفاصيل مستفيضة، وهي موثقة بدقة وتخضع لمراقبة دقيقة من جانب الأفراد العسكريين على مدار ٢٤ ساعة في اليوم، وطوال أيام الأسبوع السبعة.

بالإضافة إلى ذلك، فإن الاعتبارات الدفاعية، وخصوصا لدى دول تمتلك حدودا طويلاً ومتراوحة الأطراف يصعب مراقبتها لمنع حادث التسلل والإرهاب والتهريب.

إن مصر من أكثر دول العالم تضرراً من الألغام الأرضية المضادة للأفراد، حيث يوجد فيها حوالي ٢٣,٧ مليون لغم منها ١٧,٢ مليون لغم في منطقة العلمين وحدها، منتشرة على مساحة ٤٥٠ هكتاراً، كمختلفات من الحرب العالمية الثانية.

إن هذه الألغام تمثل خطراً حقيقياً وكبيراً على أمن وأرواح المدنيين الأبراء، حيث سقط حتى الآن أكثر من ٨٠٠ ضحية في مصر. إن استمرار وجود هذه الألغام يعيق جهود التنمية الاقتصادية والبشرية التي تهدف إلى استغلال هذه المناطق تعديانياً واقتصادياً وسياسياً وبشرياً وزراعياً. كما أن هذه الألغام تمثل عقبة رئيسية أمام جهود تهيئة البيئة الملائمة واستيعاب النمو السكاني في مصر.

إن المشكلة المصرية التي تمثل في وجود هذا العدد الضخم ٢٣,٧ مليون لغم - في الأراضي المصرية، تستحق تقدير وتعاطف المجتمع الدولي مع هذه المشكلة المصرية والمساعدة في إزالة الألغام هذه من الأراضي المصرية.

السيد أكرم (باكستان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يود وفدي أن يفتتح هذه الفرصة ليذلي ببعض الملاحظات الهامة بالنسبة لمشروع القرار، الذي يتناول الألغام الأرضية المضادة للأفراد، المعروض على هذه اللجنة.

ما فتئت باكستان منذ مدة طويلة تتقييد باتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر. إن التزامنا بالتقيد بأحكامها يعبر عن اقتناعنا بأن الاتفاقية وبروتوكولاتها تمثل عائقاً قوياً أمام الاستعمال العشوائي لأسلحة تقليدية معينة، بما فيها الألغام الأرضية المضادة للأفراد. وحتى قبل أن توجد الاتفاقية، كان لنا سجل، أثبتته كتب التاريخ، في التقييد الصارم بالقوانين الإنسانية. وتجسدت هذه القوانين الإنسانية فيما بعد في الاتفاقية وبروتوكولاتها. ولذلك، التزمنا باتفاقية الأسلحة التقليدية وبروتوكولاتها دون أي تردد أو تأخير.

التفاوض حول إبرام اتفاقية بشأن الألغام الأرضية، يجب أن تأخذ في اعتبارها مسألة الدفاع عن النفس وشواغل الأمان.

ونحن نعترف بالجهود التي بذلها مقدمو مشروع القرار A/C.1/52/L.23//Rev.1 فيما يتعلق بالتحلي بالمرورنة في معاملة الدول التي لا تستطيع الانضمام إلى اتفاقية أوتاوا.

إلا أن مشروع القرار لا يوضح الشواغل المتعلقة بالحق في الدفاع عن النفس وفي الأمان بمقتضى الميثاق. وفضلاً عن ذلك، تشير الدبياجة إلى قرارات سابقة شتى لم تستطع أن تؤيدها.

ولهذا، لا يمكننا تأييد مشروع القرار A/C.1/52/L.23//Rev.1 ولن نشارك في التصويت عليه.

وفي نفس الوقت، نؤمن بأن مؤتمر نزع السلاح يجب أن يواصل تركيز الاهتمام على مسألة نزع السلاح النووي.

وبهذه التعليقات على مشروع القرار بين المتعلين بالألغام الأرضية، أود أن أؤكد من جديد موقف فييت نام بالنسبة للقضية الإنسانية. إننا نشاطر الآخرين قلقهم الشديد، ونؤيد فرض حظر على الاستخدام العشوائي للألغام الأرضية.

السيد كارم (مصر): يود وفد مصر أن يتقدم بهذا البيان تحت إطار وسمى معالجة موضوع الحظر الشامل للألغام الأرضية. وفي هذا الحديث العريض أو الشامل، نود أن نضع بعض النقاط الهامة، منها أن مصر تؤيد الهدف الإنساني للتحريم التام والشامل للألغام الأرضية. وإنما توجد لدينا في مصر مشكلة نتيجة إزالة المزروعة في الأراضي المصرية بواسطة أطراف أجنبية شاركت في حروب على الأراضي المصرية منذ أكثر من ٥٠ عاماً.

إلا أنه لا توجد حتى الآن جهود دولية بنفس الإصرار والحماس في مجال المساعدة في إزالة الألغام. وبناءً على ذلك، فقد نادت مصر بضرورة اتباع منهج متوازن بين جهود حظر إنتاج واستخدام الألغام وبين جهود المساعدة في إزالة الألغام.

لا تسمح لباكستان بالتوقيع على هذه المعاهدة. ولذلك، لا يمكننا أن نؤيد الدعوة إلى حظر شامل على الألغام الأرضية المضادة للأفراد على نطاق عالمي.

ونحن نرى أنه على الرغم من وجود المعاهدة، فإن المشكلة الإنسانية الناتجة عن الاستعمال الواسع النطاق والخشوعي للألغام الأرضية المضادة للأفراد لن تخفف ما لم يعالج المجتمع الدولي قضايا هامة معلقة. إننا نرى أن المبادرات ينبغي أن تركز على ثلاثة ميادين. أولاً، ينبغي بذل جهود لكافلة التقىد بالبروتوكول الثاني المعدل على أوسع نطاق ممكن. ولذلك، يجب أن نؤيد مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/52/L.22، الذي يسعى إلى التهوض بهذا الهدف. ثانياً، يجب أن يدعم المجتمع الدولي، لا سيما الدول التي يمكنها وضعها المالي من تقديم الدعم، الاضطلاع ببرنامج معزز لإزالة الألغام الأرضية التي زرعت في الماضي والمسؤول عن قتل حوالي ٢٥٠٠ شخص كل سنة.

وإلا، فالإعلان الختامي لمؤتمر الاستعراض الأول للدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة التقليدية، دعا الدول إلى إعلان التزامها:

"بتعزيز التعاون الدولي في مجال إزالة الألغام، وتطوير ونشر تكنولوجيات أكثر فعالية لإزالة الألغام، ونقل التكنولوجيات من أجل تيسير تنفيذ جواب الحظر والتقييد المنصوص عليه في البروتوكول الثاني، والسعى إلى تحصيص الموارد الضرورية لهذه الغاية". (Part I) CCW/CONF.1/16، المرفق جيم

وفي هذا السياق، ترحب باكستان بالمبادرة التي أعلنت عنها الولايات المتحدة مؤخراً بزيادة موارد إزالة الألغام بمضاعفتها خمس مرات. وستسعى باكستان إلى المساهمة في هذه الجهود. كما أنها نحيط علماً بإعلان الوفد الكندي بشأن المسار الثاني لعملية أوتاوا، الذي سيركز على إزالة الألغام والتأهيل. وسوف تشارك في هذه العملية أيضاً.

ثالثاً، هناك حاجة إلى القيام بعمل لاستكشاف التدابير الأخرى التي يمكن اتخاذها في مؤتمر نزع السلاح لدفع التقدم نحو الهدف النهائي، ألا وهو حظر الألغام الأرضية المضادة للأفراد، دون تعريض أمن دول معينة للخطر. لقد كانت باكستان أول بلد يقترح في

وبعد عقد من الزمن، رحينا بإنشاء فريق الخبراء الحكوميين لمعالجة المشكلة العالمية للألغام الأرضية. ومن المفارقة أن زيادة الاستعمال غير المسؤول والعشوائي للألغام الأرضية، التي يقع ضحاياها الرجال والنساء والأطفال والأبرياء، حصلت في أسوأ مظاهرها بعد أن دخل البروتوكول الثاني حيز النفاذ. ومن الواضح أن العديد من غير الأطراف في الاتفاقية تجاهلوا أحکامها. وخالف أحکامها آخرون على الرغم من التزاماتهم بموجب البروتوكول.

وبلدي الذي عايش الحرب الطويلة في أفغانستان، يعرف جيداً الخسارة التي تسببها الألغام الأرضية المضادة للأفراد. لذلك، انضممتا بنشاط إلى العملية التي أدت إلى إبرام البروتوكول الثاني المنقح لاتفاقية الأسلحة غير الإنسانية. وهذا البروتوكول، المكرس لحماية المدنيين وغير المقاتلين، ينشئ نظاماً صارماً يحكم استعمال الألغام الأرضية. وينشئ أيضاً آلية استشارية دولية مناسبة. وكانت المفاوضات بشأن البروتوكول الثاني المنقح معقدة وصعبة. ولو جرى الإصرار على حظر شامل على الألغام الأرضية في ذلك السياق، لما تم التوصل إلى توافق في الآراء بشأن البروتوكول المنقح.

لقد أجرت لجنة الصليب الأحمر الدولية دراسة على ٦٣ صراغاً استعملت فيها الألغام الأرضية المضادة للأفراد على نطاق واسع. وخلصت إلى أن الألغام الأرضية المضادة للأفراد في حالة واحدة فقط، هي الحروب بين باكستان والهند، زرعت الألغام وأزيلت بعد انتهاء الأعمال العدائية وفقاً للأحكام التي تغطي استعمال الألغام الأرضية المضادة للأفراد. وسنظل تقيد بصراحتنا بموجب اتفاقية الأسلحة التقليدية. وسنصادق أيضاً على بروتوكول الألغام الأرضية المنقح.

ولتعزيز الجهد الدولي في معالجة مشكلة الألغام الأرضية المضادة للأفراد، اعتمدت باكستان سياسة عدم تصدير الألغام الأرضية المضادة للأفراد من خلال وقف اختياري معلن لتصدير هذه الأسلحة. ونحن نعرف أن الدول التي ترغب في فرض حظر على الألغام الأرضية المضادة للأفراد، و تستطيع فرض هذا الحظر، أبرمت معاهدة تحظر كلها الألغام الأرضية المضادة للأفراد. وقد شاركتنا في عملية أوتاوا بصفة مراقب لنطرح شواغلنا المشتركة تجاه المشاكل الإنسانية التي يسببها الاستعمال العشوائي للألغام الأرضية المضادة للأفراد. إلا أن شواغل واحتياجات باكستان الأمنية المشروعة للدفاع عن النفس

يفرض أية اتفاقية على أي بلد آخر. ولا اعتقاد أن هذه هي رغبة البلدان التي شاركت في عملية أوتawa.

ويبقى موقف وفدىنا هذا هو أنه عند تناول المسائل المنشقة من الألغام الأرضية المضادة للأفراد، فمن الطبيعي والمنطقي أن يؤخذ البعد الإنساني في الحسبان. والصين، في هذا الصدد، تشعر بنفس القلق الذي يشعر به أي بلد آخر ممثل في هذه القاعدة. ومع ذلك، لا يجوز أن يفوتنا مراعاة الشواغل الأمنية المشروعة للبلدان المعنية، لأن مسألة الأمن هي أيضاً بُعد بالغ الأهمية من أبعاد الشواغل الإنسانية.

وعند الإعراب عن الشواغل الأمنية لا يعني أنها غير موجودة. فهذا يرقى إلى خداع النفس. والنها الصحيح هو وضع الجابين في الاعتبار، أي الشواغل الأمنية والشواغل الإنسانية. أما تغليب جانب مع تجاهل أو تجاوز الجانب الآخر فليس هو النهج السليم.

وفي رأينا أن الألغام الأرضية، بحكم طبيعتها، ليست إلا أسلحة دفاعية. وهذه الألغام، تارياً، لعبت دوراً غاية في الأهمية في الكفاح الذي خاضته شعوب العالم، بما فيها الشعب الصيني، ضد العدوان الفاشي والأجنبي. وفي الوضع الجديد الحالي، عمدت بلدان كثيرة - لمنع التدخل العسكري والعدوان وصون سلامتها الإقليمية وضمان أن تتمكن شعوبها من العيش في سلام - إلى الاحتفاظ بالحق في استخدام الألغام الأرضية لتلبية احتياجاتها الأمنية المشروعة، انتظاراً لبدائل أخرى، وإلى حين إقامة نظام دفاعي فعال.

ولكن هذه النقطة، مع تأكيدها علينا، لا تلغي الشواغل الأمنية التي تشير لها هذه القضية.

في الوقت نفسه، يعترف وفدي بلادي بأن المسائل الإنسانية التي تشير لها الألغام الأرضية المضادة للأفراد بالغة الأهمية وتستحق حلاً عاجلاً. وهذا الحل ينبغي أن يستند إلى الحقائق وإلى معالجة الأسباب الجذرية لتلك الشواغل الإنسانية. وفي رأينا أن تلك الأسباب الجذرية ثلاثة: العيوب الكامنة في الألغام الأرضية القديمة الطراز؛ وسوء استعمال الألغام الأرضية؛ وعدم كفاية الجهود لإزالة الألغام. وهكذا، ينبغي لنا أن نتناول الشواغل الإنسانية التي تشير لها الألغام الأرضية المضادة للأفراد من منظور تلك الأسباب الثلاثة: ينبغي أن نصح العيوب، ونمنع سوء الاستعمال، ونكشف الجهود لإزالة الألغام.

المؤتمر تعين منسق خاص لإجراء هذا الاستكشاف ووضع اختصاصات ملائمة لمفاوضات تجري في مؤتمر نزع السلاح بشأن الألغام الأرضية المضادة للأفراد. لهذا، فإننا سنرد بالإيجاب على مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/52/L.23/Rev.1، على الرغم من تحفظاتنا على بعض أحکامه.

السيد شا زوكانغ (الصين) (ترجمة شتوية عن الصينية): ذكرنا في مناسبات أخرى أن الألغام الأرضية أشياء صغيرة جداً. فعند مقارنتها، على وجه الخصوص، بأسلحة الفضاء الخارجي والأسلحة التقليدية، نجد أنها حقاً أسلحة صغيرة. وبالتالي، نرى أن هذه القضية ليست في الواقع قضية كبيرة. وقد تضخم النقاش الكبير الدائر حول هذه المسألة. فالكل يتحدث عن الألغام الأرضية كما لو كانت السماء ستتطبق على الأرض إن لم يناقش هذا الموضوع. ولكن الواقع ليس كذلك.

تجري الآن مناقشة مشروعي قرارين بشأن الألغام الأرضية المضادة للأفراد: أحدهما يرد في الوثيقة A/C.1/52/L.1؛ والثاني يرد في الوثيقة A/C.1/52/L.23/Rev.1، بعنوان "مساهمات في سبيل حظر الألغام الأرضية المضادة للأفراد". وبشأن مسألة الألغام الأرضية المضادة للأفراد، أوشكنا على البت في هذين المشرعين.

والوفد الصيني لديه آراء حازمة بشأن اتفاقية أوتawa ومشروع القرار A/C.1/52/L.1. فاتفاقية أوتawa تسعى إلى فرض حظر فوري وتمام على الألغام الأرضية المضادة للأفراد سواء كان من الممكن أو من غير الممكن اتخاذ هذا الحظر فعلياً، وبغض النظر عمّا إذا كان سينجح أم لا في نهاية المطاف.

ولكن الوفد الصيني له آراء خاصة في هذا الشأن. فأولاً، لم تشارك الصين في المفاوضات الخاصة باتفاقية أوتawa. وثانياً، الشواغل الأمنية المشروعة للصين تجعل من المستحيل عليها، شأنها شأن بلدان عديدة أخرى، أن تحقق هذا الحظر الفوري التام للألغام الأرضية المضادة للأفراد.

وقد لاحظنا أن البلدان المشاركة في عملية أوتawa توصلت، بمحض إرادتها الحرة، إلى اتفاقية بشأن الحظر التام للألغام الأرضية المضادة للأفراد، ونود أن نعرب عن احترامنا لاختيارها هذا، وعن فهمنا للشواغل الإنسانية التي أبدتها. ومع ذلك نقول إنه لا يحق لأي بلد أو شعب أن

من الالكمال إلا الآن، ولم تتح للمؤتمر الفرصة لإجراء مناقشة كاملة بشأن هذه المسألة. ومن ثم، يمكن للوقد الصيني أن يواافق على إعادة تعيين المنسق الخاص في العام القادم على أساس نفس الولاية، من أجل الاستمرارية، ويأمل الوقد الصيني أن يستمر السيد كامبل في شغل منصب المنسق الخاص.

واستنادا إلى موقف الصين الثابت بشأن الألغام الأرضية المضادة للأفراد، بوس وفدي أن يؤيد مشروع القرار A/C.1/52/L.23/Rev.1. إلا أنها تأسف أسفًا عميقاً لأن مشروع القرار لا يذكر الشواغل الأمنية البالغة الأهمية. وتعتقد أن هذا عيب خطير يجب أن يخلو مشروع القرار منه. فما من اتفاق لتحديد الأسلحة أو نزع السلاح ينبغي أن ينال من أمن أي بلد. وهذا مجرد ما يقضى به الحس السليم.

إننا نعترف بوجود خلاف حول مسألة الألغام الأرضية المضادة للأفراد لكننا لا نعتقد أنه خلاف كبير. وعلى أية حال نحن مستعدون لمشاركة سائر أعضاء المجتمع الدولي في بذل المزيد من الجهد في هذا المجال.

السيد دلاميني (سوازيلاند) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لما كانت هذه هي المرة الأولى التي أخاطب فيها اللجنة الأولى في هذه الدورة، أود، بصفتي رئيس وفد بلدي، أن أرجو لكم الخير، سيدى، عندما تضطلعون بمسؤولياتكم التالية بصفتكم رئيساً للجنة. وأود أن أؤكد لكم أن وفدي سيبذل قصارى جهده لتأييد جهودكم لتحقيق الأهداف المرجوة للجنة.

أريد أن أتكلم عن مشروع القرار A/C.1/52/L.23. سيمصوت وفدي مؤيداً مشروع القرار. وأسبابنا بسيطة جداً: إننا سنكون مقصرين في واجبنا بوصفنا وفداً مملكة سوازيلاند إن لم نؤيد الجهود الرامية إلى القضاء التام على الألغام الأرضية، وبخاصة لأن صاحب الجلالة الملك مسواتي الثالث، عندما خاطب الجمعية العامة، ذكر موقف مملكة سوازيلاند بعبارات لا يشوبها الغموض فيما يتعلق بعملية بدأت في أوسلو وستتمد في القريب العاجل إلى أوتناوا.

لدينا مليون سؤال نريد أن نسألها، وخاصة للوقد التي قد تكون لا تزال لديها الرغبة في تكديس أسلحة خطيرة. إذا ما رجعنا إلى الميثاق، الذي هو الشعلة الهدادية لصيانة السلم والأمن الدوليين، نجد أنه يقول إنه ينبغي لنا

وإذا قدر للبروتوكول المتعلق بحظر أو تقيد استعمال الألغام والضحايا المتضررة والأجهزة الأخرى (البروتوكول الثاني)، الملحق باتفاقية حظر أو تقيد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الآخر، أن يحظى بالقبول وأن يبدأ سريانه فعلاً، فإن السببين الجذريين الأول والثاني يمكن التعامل معهما بشكل كاف. وبالنسبة للسبب الثالث، فإن المجتمع الدولي بذل جهوداً لإزالة الألغام، ولا يزال يفعل ذلك. لكن ما فعله لم يكن كافياً. ومن ثم، ينبغي أن تكون المهمة الأولى تكثيف جهود إزالة الألغام.

وإذا لم نفعل ذلك، فإن اتفاقية - أو حتى اتفاقية - تحظر الألغام الأرضية حظراً تاماً، لن تحل المشكلة، لأن هذا لن يعالج المسائل الأساسية، وستظل الألغام الأرضية تلحق الأذى بالمدنيين الآبرياء.

إن الصين تواصل الاعتقاد بأن أفضل إطار لمناقشة مسألة الألغام الأرضية المضادة للأفراد هو اتفاقية حظر أسلحة تقليدية معينة وبروتوكول الألغام الأرضية الملحق بها. لقد سجل الوقد الصيني منذ وقت يرجع إلى ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٩٧ موقفه في مؤتمر نزع السلاح في جنيف بأن الصين تحبذ التحقيق التدربي للهدف النهائي الخاص بالحظر الكامل للألغام الأرضية المضادة للأفراد في ذلك الإطار.

إن مؤتمر نزع السلاح، بوصفه الهيئة التفاوضية المتعددة الأطراف الوحيدة المعنية بنزع السلاح، من المفترض أن يركز على المسائل المتعلقة بتحديد الأسلحة ونزع السلاح التي تؤثر أعمق الأثر على السلم والأمن والاستقرار الدولي. لكن غالبية البلدان ترغب في مناقشة مسألة الألغام الأرضية المضادة للأفراد في مؤتمر نزع السلاح لأنها تقع في مجال تحديد الأسلحة ونزع السلاح. وإذا أفلح مؤتمر نزع السلاح في التوصل إلى قرار بتوافق الآراء، فإننا لن نعترض على مناقشة هذه المسألة في المؤتمر. ونحن على يقين بأن مؤتمر نزع السلاح، في ضوء ظائفه وطابعه التمثيلي وتجاربه وخبراته، ينبغي أن يكون قادراً على تناول هذه المسألة.

في حزيران/يونيه، عين مؤتمر نزع السلاح منسقاً خاصاً معيناً بالألغام الأرضية المضادة للأفراد، هو السفير جون كامبل ممثل استراليا. وقد قام السيد كامبل بقدر كبير من العمل، ولكن، لأسباب مختلفة، لم تقترب المشاورات الثنائية مع مختلف أعضاء مؤتمر نزع السلاح

السيد لين كو - تشوونغ (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار A/C.1/52/L.22 المعنون "اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر"، عرضه مثل السويد في الجلسة الخامسة عشر للجنة المعقدة بتاريخ ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧.

بالإضافة إلى البلدان التي ترد اسماؤها في مشروع القرار وفي الوثيقة A/C.1/52/INF/2، انضم إلى مقدمي مشروع القرار البلدان الآتية: قبرص ومنغوليا.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعرب مقدمو مشروع القرار عن رغبتهم في أن تعتمد اللجنة دون تصويت. وإذا لم أسمع اعترافاً، فسأعتبر أن اللجنة ترغب في التصرف على هذا النحو.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/52/L.22.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن للوفود التي ترغب في تعليل موقفها أو تصويتها بعد اعتماد القرار.

السيد دانييلي (إسرائيل) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): شاركت إسرائيل في توافق الآراء بشأن مشروع القرار A/C.1/52/L.22. وفي آذار / مارس ١٩٩٥ صادقت إسرائيل على اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة. واشتركت في المؤتمر الاستعراضي الذي جرى فيه تعديل البروتوكول الثاني للاتفاقية. وتعكف حالياً على دراسة البروتوكول المنقح الخاص بالألفاظ الأرضية.

وتحتاج إسرائيل الجهود التي تبذل لتوسيع نطاق الانضمام إلى الاتفاقية الخاصة بأسلحة تقليدية معينة لتشمل أكبر عدد ممكن من الدول وبخاصة في منطقة الشرق الأوسط. وسياسة إسرائيل في هذا الصدد تتبع من رغبتها في تقليل المعاناة الإنسانية ومنعها وفي تقييد استخدام الأسلحة العشوائية الأخرى. إلا أنها ترى أن من الضروري الإبقاء على التوازن بين الشواغل الإنسانية الحيوية من ناحية وشواغل الأمان المشروعة من ناحية أخرى.

والإجراء المشترك من جانب المجتمع الدولي لدرء المعاناة الناشئة عن الاستخدام العشوائي للألفاظ سيسم

أن نضم قواناكي تحتفظ بالسلم والأمن الدولي. يجب ألا ننسى، في أي ظرف من الظروف، مواردنا الآن بتكميل أسلحة خطيرة يعلم الجميع جيداً دون استثناء أنها مؤذية للبشرية.

اللغم الأرضي سلاح خطير جداً، وأود أن أبين خطورته بهذه الاستعارة. شرع رب أسرة في تحسين بيته ضد الشعوذة. واستدعا طبيباً معالجاً تقليدياً للحضور لتحسين المنزل وما حوله من أرض. والأمر الأساسي الوحيد الذي أصدره المعالج التقليدي كان ألا يخرج أحد من المنزل ليلاً لأن السعر التقليدي يمكن أن يلتصق بأي شخص يمشي ليلاً خارج المنزل وفي الأرض التابعة له. ولسوء الطالع أن أحد أبناء الأسرة لم يكن له علم بهذا الأمر المهم فخرج ليلاً ولتحق به السحر الغريب ومات.

إذا ما أبقينا على الألغام الأرضية فإن أولادنا لن يقرأوا الكتب الخاص بكيفية تشفيلها. وسيعيشون في كل بقعة داخل حدود بلدنا وسيهلكون. فما هي الفائدة إذن من الاحتفاظ بالألغام الأرضية وإعطاء تبريرات بأنها لحماية الأمن الوطني والمصلحة الوطنية؟

في هذه المرحلة أهيب بالوفود المجتمعة هنا اليوم: تعالوا ندرس كل مواردنا لتحسين جهودنا الرامية إلى تنمية اقتصاداتنا؛ تعالوا نستخدم الآلة الدولية للنهوض بالتقدم الاقتصادي والاجتماعي لجميع الشعوب.

بهذه الملاحظات العامة، اسمحوا لي أن أقول إن مملكة سوازيلند تؤيد بالكامل الجهود التي لمسناها على المسار الثاني، مسار عملية بروتوكول أوتاوا الذي سنؤيده بالكامل وسنوقع عليه. وبالتالي فإننا نرى أن الأسلحة التي يتورط في نشرها، أيها كان نوعها، هي أسلحة تعرض مصالح الإنسانية للخطر، ولهذا سنؤيد أية عملية لمنع السلاح تستهدف القضاء على جميع الأسلحة الخطيرة.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل ترغب وفود أخرى في الإدلاء ببيانات عامة؟ لا أرى أحداً.

تشريع الجمعية الآن في البث في مشروع القرار A/C.1/52/L.22.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

ذوو الأهمية العسكرية أو من دونهم أهمية بقليل، والذين لديهم قدرات عسكرية إقليمية أكبر أو أقل نسبيا - بأن الاتفاقيات ستخدم مصالحهم الأمنية المحددة.

في حد ذاته في توفير الثقة المتبادلة. وفي هذا السياق تكرر إسرائيل دعوتها لدول المنطقة بالانضمام إلى الاتفاقية الخاصة بحظر أسلحة تقليدية معينة خطوة إقليمية لبناء الثقة تؤدي إلى زيادة تعزيز الأمان في منطقتنا.

ثانيا، تطلب الفقرة ٢ من منطوق مشروع القرار إلى مؤتمر نزع السلاح أن يصوغ مبادئ لوضع اتفاق إقليمي بشأن تحديد الأسلحة التقليدية. وليست هذه مهمة مؤتمر نزع السلاح، الذي هو هيئة تفاوضية لقضايا عالمية. والواقع، أتنا لا نرى ضرورة لصياغة أي مبادئ من هذا القبيل من جانب أي هيئة نظرا لأن المبادئ التوجيهية والمتعلقة بالنهج الإقليمية لنزع السلاح صاغتها قبل وقت قريب جدا هيئة الأمم المتحدة لنزع السلاح وأقرتها الجمعية العامة في عام ١٩٩٣.

السيد بينيتير فرسون (كوبا) (ترجمة شفوية عن الإسبانية): أيد وفد بلادي مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/52/L.22 لأنه يرى أن من الضروري أن تعطي اللجنة إشارة سياسية واضحة بشأن الأهمية الخاصة للاتفاقية المتعلقة بحظر أسلحة تقليدية معينة، وبصفة خاصة البروتوكول الثاني المعدل الذي نعتقد أنه أكثر الصكوك المتاحة فعالية، لإيجاد حل للمشاكل الإنسانية الناشئة عن الاستخدام العشوائي غير المسؤول للألغام الأرضية المضادة للأفراد.

ثالثا، وهذا أهم ما في الأمر من وجهة نظرنا، إن مشروع القرار يشير في الفقرة السادسة من ديباجته إلى المقترنات المطروحة بشأن تحديد الأسلحة التقليدية في سياق جنوب آسيا. وقد قلنا من قبل إن دينا تحفظات حول هذه الإشارة لأسباب عدة. أتنا لا نعتبر جنوب آسيا منطقة في حد ذاتها لأغراض الأمن ونزع السلاح. فمثل هذا التعريف الضيق لا يعبر بشكل كامل عن الشواغل الأمنية لجميع الدول الموجودة في جنوب آسيا.

أود أن أعيد التأكيد على أن بلدي يرى أن جهودنا الأساسية فيما يتعلق بالألغام الأرضية يجب أن توجه بصفة خاصة صوب تعزيز احترام البروتوكول الثاني لأنه يعد في الوقت الراهن الأساس العالمي الوحيد المقبول الذي يمكن تحقيقه بعد مفاوضات مكثفة.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): هل ترغب وفود أخرى في التكلم في هذه المرحلة؟ لا أرى أحدا.

ولهذا السبب، سيصوت وفدي ضد مشروع القرار .A/C.1/52/L.40

أعطي الكلمة الآن للوفود التي ترغب في الإدلاء ببيانات عامة غير تعليل الموقف أو التصويت بشأن مشاريع القرارات الواردة في المجموعة ٥.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): تشرع اللجنة الآن في البث في مشروع القرار A/C.1/52/L.40. وقد طلب إجراء تصويت مسجل.

نظرا لأنه ما من وفد يرغب في ذلك، تشرع اللجنة الآن في النظر في مشروع القرار A/C.1/52/L.40.

وأعطي الكلمة لامين اللجنة ليجري عملية التصويت.

وأعطي الكلمة الآن لأعضاء اللجنة الذين يرغبون في شرح موقفهم أو تصويتهم قبل البث في مشروع القرار.

السيد لين كو - تشونغ (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): مشروع القرار A/C.1/52/L.40 المعنون "تحديد الأسلحة التقليدية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي" عرضه مثل باكستان في الجلسة ١٧ المعقدة بتاريخ ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧. ومشروع القرار هذا مقدم من البلدان الوارد أسماؤها في مشروع القرار ذاته وفي الوثيقة A/C.1/52/INF/2.

السيد راو (الهند) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): يود وفد بلادي أن يفتتم هذه الفرصة ليعمل تصويته على مشروع القرار A/C.1/52/L.40 قبل التصويت.

أجري تصويت مسجل.

يشوب مشروع القرار الحالي عدد من العيوب. أولا، ينبغي أن يتم التوصل بحرية إلى نهج إقليمي عندما يكون هناك قدر كاف من الثقة بين جميع المشاركين - المشاركون

المؤيدون: أعطى الكلمة الآن للوفود التي ترغب في تعليل تصوتها بعد التصويت.

السيد بنبيذ فيرسون (كوبا) (ترجمة شفوية عن الإسبانية): لقد امتنعنا عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/52/L.40 كما فعلنا في الماضي.

إننا نسلم بوجاهة بعض الأفكار الواردة في النص، مثل الإشارة إلى المسئولية الخاصة للدول ذات الأهمية العسكرية في تشجيع الاتصالات الأمنية على الصعيد الإقليمي، إلا أن هناك نهجاً آخر يتضمنها مشروع القرار لا نافق عليه. الواقع إننا نبتعد عن المبادئ التوجيهية والتوصيات المتعلقة بالنهج الإقليمية التي اعتمدتها الجمعية العامة بعد مفاوضات مكثفة جرت في هيئة نزع السلاح.

وليس هناك أي إشارة في ديباجة مشروع القرار إلى إمكانية المبادرة والمشاركة الفعلية لأي دولة تهتم بهذه العملية أو إلى ضرورة مراعاة السمات الخاصة بكل منطقة و الشواغل المشروعة للأمن القومي للدول. كما يغفل النص أي إشارة إلى وجاهة عملية تحديد الأسلحة على الصعيد العالمي وصلتها بالعمليات المماثلة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي.

وفيما يتعلق بالمنطوق، نرى أن أي إشارة إلى مسؤوليات مؤتمر نزع السلاح في النظر في قضايا معينة ينبغي أن تأخذ في الاعتبار حقيقة أنه يتبع على مؤتمر نزع السلاح أن يكرس جهده لأولويات نزع السلاح.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): تشرع اللجنة الآن في البث في مشروع القرار A/C.1/52/L.30.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد لين كو - تشوونغ (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): مشروع القرار A/C.1/52/L.30 المعروف "التحقق بجميع جوانبه بما في ذلك دور الأمم المتحدة في مجال التحقق" عرضه ممثل كندا في الجلسة ١٦ المعقدة بتاريخ ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧. ومشروع القرار مقدم من البلدان المدرجة أسماؤها في مشروع القرار ذاته وفي الوثيقة 2 A/C.1/52/INF/2.

المؤيدون: ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمانيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتيسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، الكاميرون، كندا، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، أكوادور، مصر، السلفادور، أريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، إندونيسيا، إيران (جمهورية الإسلامية)، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، لاتفيا، لبنان، ليبريا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لوكسمبورغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطا، جزر مارشال، موريتانيا، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، المغرب، موزambique، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، البيحير، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بينما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لويس، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلندا، السويد، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلاند، جمهورية متدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروجواي، فنزويلا، اليمن، زامبيا، زيمبابوي.

المعارضون: الهند.

الممتنعون: كوبا، الجماهيرية العربية الليبية.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/52/L.40 بأغلبية ١٥٣ صوتاً مقابل صوت واحد مع امتناع عضوين عن التصويت.

القرار A/C.1/52/L.31 المتعلق بالنفقات العسكرية، بيد أننا لا تزال لدينا بعض التحفظات على أحكام مشروع القرار هذا.

وفي رأينا أن المزيد من الشفافية لا يمكن أن يكون بدلاً عن الجهود الرامية إلى تخفيف حدة التوترات وإلى حل الصراعات، كوسيلة لوقف سباق التسلح في شتى أنحاء العالم.

وثانياً، لا يمكن للشفافية في حد ذاتها أن تؤدي إلى تخفيض النفقات العسكرية، إن الأسباب الأساسية التي تضطر الدول إلى الحصول على أسلحة دفاعية وعلى الاحتفاظ بقوات مسلحة عند مستويات معينة، إنما هي أسباب تتعلق ببيئتها الأمنية، الوطنية والإقليمية. والمشاكل الأمنية الوطنية والإقليمية تلك هي التي يقتضي الأمر من المجتمع الدولي أن يعالجها بوصفه ذلك وسيلة لوقف تزايد التسلح في شتى أنحاء العالم.

يضاف إلى ذلك أن المنهجيات المحددة المقترحة للإرشاد في تخفيض النفقات العسكرية قائمة أيضاً، في رأينا، على أساس خاطئة. إن النسب المئوية التي تحدد جزء من الميزانيات لا يكون لها معنى عندما يتطلب الأمر من الدول أن تكون وتستبق قوات مسلحة عند مستويات لازمة لأغراض الدفاع عن النفس، خصوصاً ضد جيران أكبر منها حجماً. ومن الجلي أن البلدان الصغيرة في أنحاء كثيرة من العالم مضطورة إلى الأخذ، في ميزانياتها، بنسب مئوية أعلى لإتفاقها العسكري. وكل نهج يسعى إلى وضع حد أعلى للإنفاق على أساس تلك الميزانيات، إنما يحابي البلدان الأكبر والأكثر ثراء ضد البلدان الصغيرة الأقل غنى. ولذا فإن هذا النهج غير مقبول لوفدي.

إننا نؤمن بأن نزع السلاح، لا سيما نزع الأسلحة التقليدية، أمر ينبغي السير فيه على أساس أقرب إلى العدل، بمعالجته المشكلة في حقيقتها - أي معالجتها من حيث ما يُنشر من رجال وآلات، ومن حيث منهجية هذا النشر، وحال استعدادها. إن مثل هذه الجهود الواقعية والصعبة في التفاوض هي وحد ها التي يمكن بفضلها تحقيق تخفيفات متوازنة في مختلف أنحاء العالم. الواقع أن الخبرة التي أسف عنها في أوروبا عقد معاهدة القوات المسلحة التقليدية هناك تؤيد أن هذا النهج هو الذي يجب اتباعه في أنحاء أخرى من العالم أيضاً.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعرب مقدمو مشروع القرار هذا عن رغبتهم في أن تعتمده اللجنة دون تصويت. وإذا لم أسمع اعتراضاً فسأعتبر أن اللجنة تود أن تتصرف على هذا النحو.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/52/L.30.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تشرع اللجنة الآن في النظر في مشروع القرار A/C.1/52/L.31.

أعطي الكلمة الآن لأعضاء اللجنة الذين يريدون تعليل موقفهم أو تصويتهم قبل البت في مشروع القرار A/C.1/52/L.31.

طلب إجراء تصويت مسجل.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد لين كو - تشونغ (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار A/C.1/52/L.31 المععنون "المعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية، بما في ذلك شفافية النفقات العسكرية" عرضه مثل المانيا في الجلسة الخامسة عشرة المعقودة يوم ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧. وبالإضافة إلى البلدان الواردة أسماؤها في مشروع القرار وفي الوثيقة A/C.52/INF/2. اشتربت في تقديمه أيضاً أوكرانياً وسلوفاكياً ومالطة.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد أعرب المشتركون في تقديم مشروع القرار هذا عن رغبتهم في أن تعتمد اللجنة مشروع القرار بدون تصويت. وإذا لم أسمع اعتراضاً، فسأعتبر أن اللجنة راغبة في التصرف على هذا النحو.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/52/L.31.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الراغبين في تعليل تصويتهم أو موقفهم بعد البت.

السيد أكرم (باكستان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد انضمت باكستان إلى توافق الآراء بشأن مشروع

اعتماده بدون تصويت. وإذا لم أسمع اعتراضًا فسأعتبر أن اللجنة راغبة في التصرف بذلكر.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/52/L.33/Rev.2.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الراغبين في تعليل مواقفهم من مشروع القرار الذي اعتمد للتو.

السيد غونغ شونسن (الصين) (ترجمة شفوية عن الصينية): لقد انضم الوفد الصيني إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار A/C.1/52/L.33/Rev.2 المععنون "الامتنال للتزامات الحد من الأسلحة ونزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة". ومع استمرار تطور الحد من الأسلحة ونزع السلاح، وخاصة في ضوء سلسلة من المعاهدات والصكوك القانونية، التي أبرمت في هذا الصدد وتم التوقيع عليها ودخلت حيز النفاذ، فقد أصبح من الضروري بوجه خاص الامتنال للاتفاقيات وتعزيز الجهد الدولي المبذول لعدم الانتشار، وقد لاحظنا أن المجتمع الدولي بأسره رحب بمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وبمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية واتفاقية الأسلحة الكيميائية وبروتوكول تعزيز تدابير ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وهذه أبرمت على أساس مشاركة عالمية تقريباً وروعيت فيها إلى أقصى حد ممكن ضرورة الاستخدام في الأغراض السلمية. ولذا فهي نسبياً أكثر فعالية وحيوية.

وبما أن الصكوك القانونية الدولية ذات الصلة دخلت أو توشك أن تدخل حيز النفاذ، فإن الوفد الصيني يرى أن آليات عدم الانتشار التمييزية والمحصرية القائمة لا تتعارض فحسب مع تلك الاتفاقيات الدولية بل تعيق أيضاً التنمية الاجتماعية والاقتصادية لمختلف البلدان، ولا سيما البلدان النامية. ولذا ينبغي إلغاؤها أو إصلاحها أو نبذها، ومن ثم فلا حاجة إلى أن تمثل لها الدول غير الأطراف فيها.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): هل هناك وفود ترغب في تعليل مواقفها؟ لا أرى أحداً.

رفعت الجلسة الساعة ١٢٠٥.

السيد دانييلي (إسرائيل) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد انضمت إسرائيل إلى توافق الآراء حول مشروع القرار A/C.1/52/L.31. وإن بلدي يؤيد التدابير الرامية إلى كبح سباق التسلح لا سيما التدابير المتعلقة بالأسلحة والنظم التي ثبت أنها مدمرة ومزعجة للاستقرار.

وتساند إسرائيل أيضاً خفض النفقات العسكرية. ويجب، في منطقتنا، معالجة جميع تلك التدابير في سياق السلم في الشرق الأوسط برمتها وكجزء من نظام تعاوني إقليمي. والتبلیغ العالمي عن النفقات العسكرية لا يصلح إلا في سياق عام. أما التبلیغ الأكثر تفصيلاً فسوف يتطلب تفاهماً وتسوية إقليميين.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل هناك وفود أخرى راغبة في الكلام في هذه المرحلة؟ لا أرى أحداً يطلب الكلمة.

تنقل اللجنة إلى النظر في مشروع القرار A/C.1/52/L.33/Rev.2.

وأعطي الكلمة للأعضاء الراغبين في تعليل مركزهم أو تصويتهم قبل البت في مشروع القرار.

لا أرى أحداً يطلب الكلمة.

تشرع اللجنة في البت في مشروع القرار A/C.1/52/L.33/Rev.2.

وأعطي الكلمة الآن لأمين اللجنة.

السيد لين كو - تشونغ (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار A/C.1/52/L.33/Rev.2 المععنون "الامتنال لاتفاقيات الحد من الأسلحة ونزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة" عرضه ممثل الولايات المتحدة الأمريكية في الجلسة ١٦ المعقدة بتاريخ ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧. واشتراكه في تقديم مشروع القرار البلدان المذكورة أسماؤها في مشروع القرار نفسه وفي الوثيقة A/C.1/52/INF/2.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد أعرب المشتركون في تقديم مشروع القرار هذا عن رغبتهم في